

## قرارات

### وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٣٣٩ لسنة ٢٠١٣

بزيادة عدد أعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

#### وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرفة التجارية ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ ؛

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرفة التجارية ؛

وعلى قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٢ بشأن زيادة عدد

أعضاء مجالس إدارات الغرف التجارية بالمحافظات ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ٥٨١ لسنة ٢٠١٢ بشأن رفع مستوى

الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر من المستوى الثالث إلى المستوى الثاني ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر بجلسته المنعقدة

بتاريخ ١٠ مارس ٢٠١٣ ؛

وبناءً على مذكرة مدير الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المفوض في بعض اختصاصات

قانون الغرف التجارية ؛

#### قرر :

##### ( المادة الاولى )

يزاد عدد أعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر ليصبح (١٤) عضواً

بدلاً من (١٠) أعضاء لرفعها من المستوى الثالث إلى المستوى الثاني .

##### ( المادة الثانية )

يُعمل بهذا القرار ابتداءً من الدورة القادمة لمجالس إدارات الغرف التجارية ٢٠١٤ - ٢٠١٨

##### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٦/٥/٢٠١٣

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

مهندس / حاتم صالح